الفصل الثاني

مفهوم الاستبداد السياسي والمراحل التاريخية لتطوره في ليبيا

٢،١ تمهيد

يقوم الباحث في هذا الفصل بمناقشة مفهوم الاستبداد، وتعريفاته وفق الموسوعات السياسية، وإيضاح المصطلحات السياسية التي تشابهت مع الاستبداد السياسي من حيث المعنى، والدلالة مثل؛ الطغيان، والدكتاتورية، والشمولية، وذلك كتمهيد للمناقشات الكفيلة بحل المشكلة المراد دراستها في هذه الرسالة؛ لكي تتضح معالم الموضوع، وتترسم المفاهيم المتعلقة بالاستبداد بشكل يجعل من تكييف فكرة البحث مرتبط بمضامين الأهداف بشكل منهجي يوصل إلى النتائج المرجوة، ولكونه لا يمكن الوصول إلى نتائج وإجابات للأسئلة إلَّا بعد استيفاء المفاهيم حقها من التصور الصحيح والمتقن. لذا جعل الباحث هذا الاستهلال أرضية لمناقشة مفهوم الاستبداد والمصطلحات ذات العلاقة، نظرًا لكون الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

ويناقش الباحث في المبحث الثاني؛ مراحل تطور مفهوم الاستبداد، حتى أصبح مصطلحًا يحدد ويُوصف به النظام السياسي، أو الحكم الذي ليس به فصل بين السلطات. ومن ثم فلا ضمان للحريات فيه. ويتناول المبحث مراحل تطور الاستبداد في ليبيا خلال مدة إعداد هذه الدراسة. وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين هما كالآتي:

المبحث الأول: مفهوم الاستبداد السياسي

المبحث الثاني: مراحل تطور الاستبداد في ليبيا

٢،٢ المبحث الأول: مفهوم الاستبداد السياسي وبعض المفاهيم المقاربة له

٢،٢،١ المطلب الأول: مفهوم الاستبداد.

إنَّ التتابع التاريخي لمفهوم الاستبداد ليس هو المقصود في هذه الدراسة بشكل أساسي، وإنما المقصود هو توضيح مفهوم الاستبداد في الحكم بليبيا، ولذلك فإنَّه لكي تتضح معالم الموضوع فإن الدراسة سوف تتطرق إلى بعض التعريفات والمفاهيم. وذلك من خلال الفروع الأتية :

٢،٢،١،١ الفرع الأول: التعريف اللغوي للاستبداد

كما تشير معاجم اللغة هو:" الانفراد". استبد فلان بكذا: أَي انفرد به دون غيره واستبد الأمير بالسلطة: أَخدها لنفسه ولم يشارك فيها أحدًا ولم يستشره، فهو مستبد[٤].والاستبداد في القاموس العربي الإسلامي يعني الحزم، وعدم التردد في اتخاذ القرار وتنفيذه. ويعرَّف معجم لسان العرب الاستبداد بالتالي: هو الإنفراد .استبد به : انفرد به استبد بفلان أي انفرد به دون غيره: غلبه، فلم يقدر على ضبطه [٥]. أمَّا المعجم المنجد في اللغة العربية المعاصرة فيعرف كلمة استبد: حكم بأمره تصرف بصورة مطلقة غير قابل للاعتراض. كما يعرف نفس المعجم كلمة استبداد: تعسف، تسلط، تحكم. ويورد المعنى الثاني: ظلم، فرض الإرادة من دون مبرر والاستبداد كغيره من الظواهر الاجتماعية ثمرة للعديد من العوامل المتداخلة منها الذاتي والموضوعي والداخلي والخارجي والاقتصادي والثقافي[٦].

---

٤. الربيعي، إسماعيل نوري وآخرون .٢٠٠٥م. *الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة*. الكواري علي خليفة (المحرر). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية .ط. ١. ص. ٢٨٣-٢٨٥.

٥. بن منظور، أبو الفضل جمال الدين. د.ت. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر. ص. ١٥.

٦. الربيعي، إسماعيل نوري وآخرون .٢٠٠٥م. *الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة*. ص. ٢٨٤.

٢،٢،١،٢ الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للاستبداد

هو الاستفراد بالسلطة، والسيطرة شبه الكاملة على مقاليد الحكم، واغتصابها من الشعب دون مشورة، ورضى منهم. وقد عرَّف الكواكبي الاستبداد بأنه: تصرف فرد، أو جمع في حقوق قوم بالمشيئة، وبلا خوف تبعة. وفي موضع آخر بأنه: صفة الحكومة المطلقة العنان فعلًا، أو حكم يتصرف في شؤون الرَّعيَّة كما يشاء بلا خشية حساب ولا عقاب محققين [٧].

ويكتسب الاستبداد معناه السيء في النفس؛ من كونه انفرادًا بأمر مشترك متعلق بإرادة الشعب وولايته. فإذا قام الحاكم وغلب الشعب، وقهره في أمر يهمهم جميعًا، وانفرد بإرادتهم دون رضاهم، فقد وقع في الاستبداد. وهذا الاستيلاء والسيطرة على أمر الشعب دون رضى منه يفتح أبواب الظلم والفساد وهو ما يسمى" الاستبداد السياسي"[٨].

٢،٢،١،٣ الفرع الثالث: التعريف الغربي للاستبداد

أمَّا في التعريف الغربي، فكلمة المستبد (*despot*) مشتقة من الكلمة اليونانية "ديسبوتيس" التي تعني رب الأسرة، أو سيد المنزل. ثم خرجت من هذا النطاق الأسري، إلى عالم السياسة لكي تطلق على نمط من أنماط الحكم الملكي المطلق، الذي تكون فيه سلطة الملك على رعاياه ممثلة لسلطة الأب على أبنائه في الأسرة. وهنا يصبح المعنى استفراد شخص أو جماعة بالحكم أو السلطة المطلقة دون الخضوع لقانون أو قاعدة دون النظر إلى رأي المحكومين. وهذه السلطة المستبدة التي يتأثر بها الفرد، أو بعض

---

٧. انظر: الكواكبي، عبد الرحمن. ١٩٩٥م. *طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد*. محمَّد جمال طحان (إعداد وتحقيق). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيَّة. ط. ١. ص. ٤٣٧.

٧. انظر: الحلو، بثينة منصور والخزرجي، فاتن عبد الجبار ناجي.٢٠١٧م-١٤٣٨هـ. "النزعة نحو الاستبداد السياسي". *مجلة الآداب*. بغداد: جامعة بغداد. عدد (١٢٢) أيلول. ص. ٤٠٥- ٤٠٦.

الأفراد هي تلك التي تمارس الحكم دون أن تكون هي ذاتها خاضعة للقانون الذي يمارسه سلطانه فقط على الشعب[٩].

ويتبين مما سبق أن الاستبداد السياسي هو حكم يستقل بالسلطة فيه فرد، أو مجموعة من الأفراد دون الخضوع لأحكام الشريعة أو القانون، أو حتى احترام الأعراف السائدة. والاستبداد كغيره من الظواهر الاجتماعية ثمرة للعديد من العوامل المتداخلة منها: الذاتي والموضوعي، الداخلي والخارجي، الاقتصادي والثقافي. ومن خلال هذا يمكن إيضاح معناه في عدة معانٍ منها [١٠]:

- الحكم الذي يسرف في استخدام القوة.
- السيطرة التامة بواسطة فرد، أو مجموعة أفراد.
- الحكم الذي يخدم المصلحة الخاصة للطاغية وبطانته.
- الدولة البوليسية التي تكون السيادة فيها للحاكم، وليس للقانون أو الشعب.
- الحالة التسلطية المتمثلة في امتداد هيمنة أجهزة الدولة، واختراقها المتعمد لمؤسسات المجتمع المدني، واحتكار مصادر القوة، والفعل، والسلطة[١١].

٢،٢،١،٤ الفرع الرابع: التعريف المختار للاستبداد السياسي

وهنا يتطرق الباحث لتعريف السياسة منفردا، ثم الجمع بينهما كدلالة لمعنى الاستبداد السياسي . فالسياسة كما عرفتها موسوعة السياسة لعبد الوهاب الكيالي هي : فن ممارسة القيادة والحكم وعلم السُلطة أو الدولة، و أوجه العلاقة بين الحاكم والمحكوم[١٢].

---

٩. منصور، ياسين كامل.١٠جون ٢٠١٢م. "دراسة في مفهوم الاستبداد السياسي". *مواضيع وابحاث سياسية*. الحوار المتمدن. http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٣١١٢٥٠&r=٠. التصفح في ١٢مايو ٢٠٢٠م.

١٠. انظر: الربيعي، إسماعيل نوري وآخرون .٢٠٠٥م. *الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة* .ص. ١٣.

١١. المرجع نفسه. ص. ١٤.

ويبين نصر محمَّد عارف: أن مفهوم السياسة قد تغير عما كان يستخدم فيه سابقًا حيث يقول: "استخدام المسلمين لمفهوم السِّياسة يرتبط بالمصلحة، والإصلاح، والتدبير، والرعاية والتربية والتوجيه". وفي الاصطلاح الحديث: "القوة والسُّلطة والدولة" إلى غير ذلك[١٣].

وعمومًا هناك ثلاثة آراء متباينة حول معنى السياسة وهي كالآتي:- فالرأي الأول يرى أن السياسة صراع وكفاح، فالسلطة تؤمن المصلحة العامة والخير المشترك، وتحميها من ضغط المطامع الخاصة . أما أصحاب الرأي الثاني يرون أن السياسة هي وظيفة للإبقاء على امتيازات تتمتع بها أقلية، وتُحرم منها الأكثرية، وأصحاب الرأي الثالث يرون أن السياسة هي وسيلة تحقيق تكامل جميع الأفراد في الجماعة وخلق "المدينة العادلة" التي سبق أن تحدث عنها أرسطو[١٤].

ومن هنا يرى الباحث أنَّه يمكننا التمييز بين اتجاه يرى الأخذ بتعريف ضيق لعلم السياسة، فيقصره على دراسة الأنماط المتنوعة للمؤسسات التي تتصف أساسًا بأنَّها مؤسسات سياسية (كالدولة وما يتفرع عنها من مؤسسات)، واتجاه يأخذ بتعريف السياسة: على أنَّها الوظائف السياسية، ويعالج السياسة كنشاط، وبين هذين الرأيين رأي وسط يقول: "إنَّ علم السياسة هو علم السلطة في المجموعات المركبة"، أي: المجموعات البشرية التي تتضمن في ذاتها عدة مجموعات، بعضها متداخل في بعض كالحزب السياسي، والدولة، والمنظمة الدولية[١٥].

---

١٢. الكيالي، عبد الوهاب .١٩٩٣م. *موسوعة السياسة*. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر. ط. ٢. ج. ٣. ص. ٣٦٢.

١٣. عارف، نصر محمَّد. ١٤١٥هـ-١٩٩٤م. *مصادر التراث السِّياسيّ الإسلامي دراسة في إشكالية التعميم قبل الاستقراء والتأصيل*. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي .ط. ١. ص. ٨٦.

١٤. انظر: سعيد. ٢٠١٢م. *الأصول السياسية للتربية*. ط. ١.ص. ٢٠.

١٥. انظر: المصدر نفسه. ص. ٢١.

وبما أنَّ هذه التعاريف متداخلة في بعضها البعض إلى حد كبير يختار الباحث من بينها تعريف أنَّ السياسة: فن ممارسة القيادة والحكم وعلم السُّلطة أو الدولة، وأوجه العلاقة بين الحاكم والمحكوم؛ لأنَّه أعم وأشمل.

ومن خلال الجمع بين المفردتين(الاستبداد)و(السياسي) يتضح للباحث أن الاستبداد السياسي: حكم أو نظام يستقل بالسلطة فيه فرد واحد أو مجموعة من الأفراد ولا يخضعون للقانون، يمتلكون سلطات غير محدودة، ويتسيدون سياسيًا على المحكومين، فيمارسون الحكم بصورة تحكمية قهرية، ولا يعترفون بالحرية السياسية التي أقرتها الشريعة والقانون.

وفي ضوء هذا المفهوم والتعاريف السابقة، يمكن تصنيف وتكييف حكم القذافي ضمن المنظومة الاستبدادية كونه تتوافر فيه كل صفات الاستبداد، على الرغم من إنكاره طيلة فترة حكمه الممتدة اثنتين وأربعين سنة، أنه ليس له أية سلطة في البلاد، وادعائه بأن السلطات بيد الشعب، كما جاء في إعلان قيام سلطة الشعب، والوثيقة الخضراء الكبرى، وكتابه الأخضر، وسيتم مناقشة ذلك تفصيلًا من خلال دراسة وتحليل فترة حكم القذافي لليبيا.

٢،٢،٢ المطلب الثاني: بعض المفاهيم المقاربة للاستبداد

في سياق هذا المبحث حول إيضاح مفهوم الاستبداد السياسي، يرى الباحث ضرورة إيضاح بعض المفاهيم، أو المصطلحات التي قد تبدو مترادفة في معانيها مع الاستبداد .فقد عُرف الاستفراد بالسلطة، والتحكم في مصائر الناس، والاستئثار بخيرات المجتمعات، عبر العصور السابقة أَسماء مختلفة ليس الاستبداد إلَّا واحدًا منها، وتتمثل أهم هذه المفاهيم في التالي:

١،٢،٢،٢ الفرع الأول: الطغيان

ربما عُدّ مفهوم الطغيان من أقدم تلك المفاهيم، التي تشابهت بمفهوم الاستبداد، حيث استخدم للإشارة إلى أنظمة الحكم، التي تسرف في استخدام القوة في إدارة السلطة، أو باعتبارهما مترادفين غامضين للحكم القسري التحكمي متعارضين مع الحرية السياسية، وأحكام الشريعة والقانون.

وإلى أرسطو يعود التمييز بين هذين المفهومين، فالحكم الطغياني بحسب أرسطو: هو حكم فردي يقوم على العنف ويستهدف مصلحة الطاغية الخاصة، وقد ظل مفهوم الطغيان هو السائد في الفكر السياسي الغربي، حتى جاء مونتسكيو، وأبرز مفهوم الاستبداد، وأشار إلى أنَّ أي نظام حكم لا يفصل بين السلطات لا ضمان للحرية فيه؛ فقد وصفه مونتسكيو بأنَّه نظام استبدادي [١٦].

لكن الشائع استعمال اللفظين كمترادفين لتلك الصورة القاسية من الحكم الفردي. ويميز بعض الباحثين بين مفهوم الاستبداد والطغيان فيعتبرون الاستبداد جزءًا من الطغيان، وليس مرادفًا له، فقد يكون المستبد طاغيًا وظالمًا، وقد يكون عادلًا مجتهدًا في الإصلاح. وبهذا يتبين أنَّ الطغيان جاء في القرآن الكريم بمعان متعددة يمكن إجمالها فيما يلي: الضلال، والكفر، الطغيان السياسي الجامع لمجاوزة الحد في التكبر، والعتو، والتجبر، والظلم، والفساد، وما يرافق ذلك من نتائج، الطغيان بالمعنى المجازي الذي هو العلو والارتفاع والكثرة، وبمعنى مجاوزة الحد في الظلم والعصيان، وبمعنى العقوق والطاغوت في القرآن يقصد به كل من جاوز حده ولا سيما الحاكم، ومن تعدى وبغى على النَّاس واستعبدهم [١٧].

وقد بينت موسوعة العلوم السياسية أنَّ الطغيان السياسي يستخدم للدلالة على: نظام الحكم الذي يتسم بتركيز شديد للسلطة في يد فرد واحد،أو (تنظيم واحد)، يمتلك سلطات غير محدودة، فيتسيَّد

١٦. اسيينداري، عبد الرحمن عمر .٢٠٠٥م. *الطغيان السياسي وسبل تغييره من المنظور القرآني*. ماليزيا: الجامعة العالمية الإسلامية الماليزية. ص. ٤٥٥.

١٧. المرجع نفسه. ص. ٤٥٦.

سياسيًا على كل المحكومين، ويمارس الحكم بصورة تحكمية قهرية، فلا يعترف بالحرية السياسية، أو تطبيق القانون[١٨].وعند قياس ذلك على الوضع الذي ساد في ليبيا، وبالأخص فترة حكم القذافي. نجد أنَّه اتسم بالطغيان حيث إن كافة السلطات تركزت في شخصه.

٢،٢،٢،٢ الفرع الثاني: الديكتاتورية

اشتقت كلمة الدّكتاتوريّة من ديكتاتور وهي تعني: في اللّغة اللاتينيّة الإملاء، أو الأمر والفرض. أمَّا المعنى الاصطلاحي للدكتاتورية فيعني: نُظم الحكم التي تسمح لفرد، أو حزب أن يكون لديه من القوة والسُّلطة ما يجعله يسيطر سيطرة تامة على الدولة، فيقرر منفردًا كل التحركات، والقرارات السياسية، وأن يفرض الطّاعة على شعبه ليقبلوا صاغرين كل ما يصدر عنه من تحركات وأفعال[١٩].

وفي العصر الحديث فقد استخدم مفهوم الدكتاتورية ليدل على حالة سياسية معينة، تكون فيها جميع السلطات بيد شخص واحد، يمارسها حسب مشيئته، ويحصر جميع وظائف الدولة في شخصه، وبذلك يكون صاحب الأمر دون مراجعة أو مساءلة، فهو الآمر الناهي، و لا خروج عن إرادته، ولا معارضة لتوجهاته[٢٠]، وعبر باحثين عن الدكتاتورية بمفهوم التسلطية الذي هو مفهوم حديث نشأ مع الدولة الحديثة، بحيث تخترق المجتمع المدني بالكامل وتجعله امتدادًا لسلطتها وبذلك تحقق الاحتكار الفعّال لمصادر القوة والسلطة في المجتمع[٢١].

---

١٨. انظر: ربيع، مُحَمَّد محمود. ١٩٩٤م. *موسوعة العلوم السياسية*. الكويت: مؤسسة الكويت للتقدم العلمي. ج. ١.ص. ٢٩٤.

١٩. المشهداني، مُحَمَّد .٢٠٠٦م. القانون *الدستوري والنظم السياسية – الدولة والحكومة*. البحرين: جامعة البحرين. ط. ٢. ص. ٩٠.

٢٠. انظر: الباز، داود. ٢٠٠٦م.*النظم السياسية –الدولة والحكومة في ضوء الشريعة الإسلامية*. الاسكندرية: دار الفكر الجامعي. ص. ١٦٩-١٧٤.

٢١. انظر: نغمة، اديب. ٢٠١٤م. *الدولة الغنائمية والربيع العربي*. بيروت: دار الفرابي للنشر والتوزيع. ص. ٨٩.

وغالبًا ما يلجأ الدكتاتوريون إلى استخدام القوة في مناصبهم السياسية من خلال الأجهزة الأمنية المختلفة التابعة لهم، وذلك من أجل الحفاظ على السلطة السياسية الاستبدادية، عن طريق التخويف وقمع الحريات المدنية، واتخاذ أساليب الدعاية، ونشر الأكاذيب والإشاعات للحفاظ على مناصبهم[٢٢]. ولا يوجد فرق كبير بين الدكتاتورية والاستبداد حيث يحكم البلد في كلا النظامين شخص واحد، و يفتقر المستبد إلى عبادة الشخصية أو الكاريزما التي يتمتع بها الديكتاتور، وربما يمنعه هذا من اتخاذ قرارات متطرفة تكون لها عواقب وخيمة على الشعب. فإن الديكتاتورية لها دلالات سلبية وهذا ما كان عليه حكم القذافي حيث إنَّه سخر الأموال لبناء الكتائب الأمنية، والتي كانت تحت قيادة أبنائه، أو أقاربه، أو أعوانه وكان يغريهم بالمال من أجل تخويف الناس وقمع الحريات، واستخدام كافة الوسائل من أجل أن تظل لديه القوة التي من خلالها يستطيع الهيمنة على السلطة.

٢،٢،٢،٣ الفرع الثالث: الشمولية أو التوليتارية

يقصد بها الحكومة المركزية التي تسيطر على كل جوانب الحياة، ولا تتسامح مع الأطراف المختلفة معها بالرأي. وعرّفت الموسوعة البريطانية التوليتارية أو الشمولية باعتبارها: شكل الحكومة التي تسمح نظريًا بالحرية الفردية، وفي الوقت نفسه تسعى لإخضاع كل جوانب حياة الفرد لسلطة الحكومة[٢٣].

ويعتبر أول ظهور لمصطلح الشمولية، أو التوليتارية (*Totalitarianism*) عندما صاغه الرئيس الإيطالي بنيتو موسوليني (*Benito Mussolini*)[٢٤] في ١٩٢٠م، حيث وصف به الدولة الجديدة التي

٢٢. انظر: عويس، حمدي أبو النور السيد. ٢٠١١م. *الأنظمة السياسية المعاصرة والنظام الإسلامي*. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي. ط. ١. ص. ١٤٣.

٢٣. عبد الجبار، فالح.٢٠٠٨م. *التوتاليتارية*. (ترجمة) زينه،حسني. ط. ١.بيروت: مكتبة الفكر الجديد.ط.١.ص. ٥٩.

تقودها الفاشية في إيطاليا فَوصف التوليتارية بأنَّها "كل ما هو داخل الدولة وليس خارجها، فلا شيء ضد الدولة"، ثم أطلق هذا المصطلح على الأنظمة السوفياتية والألمانية، وبعد ذلك استخدمه رئيس الوزراء البريطاني (ونستون تشرشل) بخطابه في مجلس العموم البريطاني، لوصفه للنظام النازي في ألمانيا عام ١٩٣٨م. وأصل التوليتارية أو الشمولية للعالمة الألمانية النازية (هانا أرندتأن)، والأنظمة الشيوعية كانت أشكالًا جديدة من الحكومة، وليس مجرد نسخ من الأنظمة التوليتارية أو الشمولية القديمة، بل هي أنظمة لها عقيدة تجيب عن أسئلة الماضي، والحاضر، والمستقبل. فعلى سبيل المثال، التاريخ بالنسبة للنظرية الماركسية هو تاريخ الصراع الطبقي، وبمجرد قبول هذه الفرضية، يتم تبرير جميع إجراءات الدولة بأنَّها نداء الطبيعة أو قانون التاريخ لتبرير إنشائها، وصدورها من جهاز الدولة الشمولي[٢٥]. والشمولية، أو التوليتارية من المفاهيم التي تتشابه في معناها مع الاستبداد، فهو يتفق مع المفاهيم السابقة في أنه سيطرة فرد، أو مجموعة أفراد على الحكم. ويختلف عنها في أنَّه يسعى إلى صهر أفراد المجتمع في بوثقة أيديولوجية واحدة[٢٦].

وخلاصة القول: إن الشمولية أو التوليتارية هي مفهوم لوصف الحكومة التي تحاول فرض سلطتها على المجتمع، وتعمل على السيطرة على كافة جوانب الحياة الشخصية والعامة قدر إمكانها، فالشمولية تسعى للتحكم بكافة أوجه الحياة، وفرض ايدلوجية معينة، والفرق بين الشمولية والاستبداد هو أن الحاكم المستبد قد لايفرض إيدلوجية معينة في حكمه لشعبه، ولكن الحكم الشمولي تكون له ايدلوجيا معينة ومن خلال تلك الإيديولوجيا يمارس الاستبداد في حكمه . وعن المجتمع الليبي فقد كانت إيديولوجيا

---

٢٤. بينيتو أندريا موسوليني (٢٩ يوليو ١٨٨٣ – ٢٨ أبريل ١٩٤٥) حاكم إيطاليا ما بين ١٩٢٢ و١٩٤٣. شغل منصب رئيس الدولة الإيطالية ورئيس وزرائها وفي بعض المراحل وزير الخارجيَّة والداخليَّة. وهو من مؤسسي الحركة الفاشية الإيطاليّة وزعمائها، من عام ١٩٣٠م إلى ١٩٤٣م. انظر: فرحات، فادي أسعد.٢٠١٨م. *حدث في مثل هذا اليوم*. بيروت: دار الفكر للنشر والطباعة. ص. ٢٨٠.

٢٥. انظر: عبد الجبار، فالح.٢٠٠٨م. *التوتاليتارية*. ص. ٢٥.

٢٦. انظر: غانم، إبراهيم البيومي. ٢٠١٨م. *ميراث الاستبداد*. القاهرة: نيوبوك للنشر والتوزيع. ص. ٣٥.

القذافي التي فرضها على الشعب طيلة حكمه متمثلة في كتابه الأخضر، وإعلان قيام سلطة الشعب في ١٩٧٧م. وفحوى هذه الآيدلوجيا هي أنَّ السلطة للشعب ولا سلطة لسواه، في حين كان القذافي وأعوانه يسيطرون على كافة جوانب الحياة. ومن خلال هذا السرد لبعض المفاهيم المقاربة للاستبداد، فإنَّ ذلك ينطبق على واقع حكم القذافي في ليبيا، الذي كان يمارس الاستبداد، وما يصاحبه من أعمال يجعل عهد حكمه هو عهد الاستبداد والشمولية والدكتاتورية والطغيان.

٢،٣ المبحث الثاني: مراحل تطور الاستبداد السياسي في ليبيا

٢،٣،١ تمهيد

قبل أن يتطرق الباحث لمراحل تطور الاستبداد في ليبيا، يتم التعرف على نشأة وتطور الاستبداد عبر التاريخ، فالاستبداد ظاهرة نشأت وتراكمت في التاريخ الممتد قرونًا عديدة، ورغم المحاولات التي تحاول إصلاح نظام الحكم في بعض الأحيان؛ إلَّا أنَّ الاستفراد بالحكم والسيطرة عليه وتوظيفه لخدمة مصالح فردية، مازال جاثمًا وظاهرًا للعيان. وفي محاولة لعرض الكيفية التي سمحت بظهور وتنامي الاستبداد أشير إلى تجربتين استخدمتا "الدين" مسوغًا للاستئثار بالسلطة والاستبداد بها وهما:

١- التجربة الغربية كما بدأت في تطور العلاقة بين الكنيسة و الإمبراطورية الرومانية .

٢- التجربة العربية الإسلامية[٢٧].

والتجربتين تمثلان كيفية الاستفادة من مواجهة الاستبداد في الفترة الحالية، باعتبار أنَّ التجربة الغربية وما نجم عنها من ظهور تنامي الاستبداد، تمثل الآن ما تم صياغته من مبادئ للنظم السياسية الغربية المعاصرة، والتي ستكون أحد محاور الدراسة من حيث كيفية مواجهة الاستبداد بالقانون .أمَّا

٢٧. انظر: البياتي، منير أحمد .٢٠١٣م. النظام *السياسي الإسلامي – مقارنة بالدولة القانونية دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة*. عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع. ط. ٤. ص. ٣٢.

التجربة الثانية العربية الاسلامية فسيتم أيضًا الاستفادة منها في كيفية تسخير مبادئ الدين الاسلامي في مواجهة الاستبداد، وفق ما جاءت به الشريعة الاسلامية، ولاسيما في ليبيا باعتبارها دراسة حالة، وأنَّ الدين الاسلامي هو الدين الرسمي لها[٢٨].

٢،٣،٢ المطلب الأول: التجربة الغربية المسيحية والتجربة العربية الإسلامية في مواجهة الاستبداد

٢،٣،٢،١ الفرع الأول: التجربة الغربية المسيحية

عندما ظهرت المسيحية، ودعت إلى حرية العقيدة. كانت هذه الدعوة شيئًا جديدًا مخالفًا للمألوف حيث آلف الأفراد السلطان الكلي للدولة، وأنَّ لا حقوق ولا حريات، فدعت المسيحية بهذه الدعوة إلى حرية العقيدة. وأعطت للإنسان وجودًا مستقلًا عن الجماعة بوصفه إنسانًا له الحرية في العقيدة. فهي بذلك ميزت بين الفرد بوصفه إنسانًا، وبين الفرد بوصفه مواطنًا. فقد نزعت بذلك الفرد من الجماعة وجعلت له وجودًا مستقلًا عنها على خلاف ما كان عليه الحال في العصور القديمة، التي كانت تذيب الفرد في الجماعة التي يعيش فيها[٢٩]. وحيث إنَّ المسيحية أعلنت أنَّ الإنسان ذو طبيعة مزدوجة، فهو روح وجسد، وأنَّ ما يتصل بالروح من عقيدة وإيمان بالله، وما تُوجبه هذه العقيدة من تصرفات الإنسان داخل الجماعة أمر لا صلة للدولة به. إذ هو أمر يتصل بالعقيدة وبالله، ومادام يتصل بالله فإنَّ ما لله لله وما لقيصر لقيصر، فبذلك أخرجت المسيحية ذلك كله من سلطان الدولة وسيطرتها. وجعلت حرية العقيدة أمرًا خارجًا عن سلطان الدولة، وقانونها الوضعي، وهو أول قيد يعلو على السلطان الكلي، والشمولي للدولة.

---

٢٨. انظر: المرجع نفسه. ص. ٣٣-٣٥.

٢٩. انظر: المرجع نفسه. ص. ٣٥.

وإذا كانت المسيحية قد دعت إلى حرية العقيدة. فإنَّها أهملت غيرها من الحريات وكان الشيء الوحيد الذي يعلو في نظرها هو حرية الديانة، ولذلك ما إن تمكن رجال الدين من السلطة حتى مارسوا أطيافًا متعددة من الاستبداد، وسرعان ما قضوا على الفكرة التي بدأت تظهر عن وجود قانون في ذلك الوقت؛ أي القضاء على كل ما شأنه أن يكون نظام تسير وفقه الجماعة ورجعوا إلى العصور البدائية[٣٠].

وفي العصور الوسطى سنة ٩١١م وعلى أثر سقوط الإمبراطورية الرومانية، وتفتيت السلطة فيها؛ جاءت ظاهرة الإقطاع، والتي تعني: أنَّ كل أمير إقطاعي يمارس سلطته على ما يملكه من أرض، و سعى كل أمير إقطاعي لتجميع سلطته على ما يملكه من أرض، ثم سعى كل أمير إقطاعي لتجميع السلطة في يده بالقضاء على الأمراء الآخرين؛ فجاءت على أثر ذلك ظاهرة تركيز السلطة في يد أمير واحد، على قطعة أرض شاسعة في أوروبا على حساب الأمراء الآخرين. ما عُرف بظاهرة الملكية حينها، والتي على مقتضاها أصبح الملوك على درجة من القوة الفعلية. ومكنتهم من الانفراد بممارسة السلطة، ودون مشاركة من الأمراء الإقطاعيين السابقين، وبرز الانفراد بالسلطة من ذلك الأمير[٣١]، ومن ثم الاستبداد بالمحكومين، فجاءت تبعًا لذلك ظاهرة الدولة "البيروقراطية"[٣٢]. بموظفيها وجيشها الدائم وضرائبها المنظمة، حيث جاء الملوك بموظفين يديرون أمور الدولة باسمهم ولحسابهم. وهكذا نشأ " الملك " كمؤسسة سياسية. وأول ظهور لهذه المؤسسة التي نشأت نشأة واقعية صرفة كان في بريطانيا.

---

٣٠. المرجع نفسه. ص. ١٣٠.

٣١. ثابت، عادل. ٢٠٠٢.النظم *السياسية دراسة للنماذج الرئيسة الحديثة ونظم الحكم في البلدان العربية*. ص. ٨٦.

٣٢. البيروقراطية: مصطلح يشير إلى سلطة الموظفين وتطبيقهم القانون بالقوة في المجتمع الوظيفي، وعادة ما يكون تطبيق وتوزيع السلطة بطريقة هرمية، تتصف البيروقراطية والبيروقراطيين بالروتين وبطء التنفيذ، أما إصطلاحًا؛ تعرف البيروقراطية على أنَّها المغالاة في التمسك بحرفية القواعد وشكليتها، وتعني أيضًا نظام الحكم القائم في دولة ما يوجهها كبار الموظفين المهتمين ببقاء نظام الحكم لارتباطه بمصالحهم الشخصية. حول هذا انظر: الجاسور، ناظم عبد الواحد. ٢٠٠٩. *موسوعة علم السياسة*. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع. ط. ١. ص. ١١٠-١١١.

هذ ورغم تركيز السلطة في يد "الملك" في بريطانيا، إلَّا أنَّ ذلك لم يقض نهائيًا على قوة الإقطاعيين. فحينما اتجه إليهم الملك بفرض الضرائب عليهم لتمويل الدولة (الجيش والمؤسسات الناشئة)، أصروا على عدم دفع الضريبة، إلَّا بمجلس منهم يقر تلك الضريبة. ويراقب صرفها، فنشأ لذلك مجلس يُقر الضريبة (مجلس اللوردات).ثم مع قيام عصر النهضة في أوروبا ونمو الطبقة البرجوازية، وثرائها اتجه الملك بفرض الضرائب على هذه الطبقة.

فدخلت تلك الطبقة في صراع مع الملك، وأصرت على عدم دفع الضرائب، إلَّا بقانون يقره مجلس خاص بها، ويراقب صرفها فنشأ (مجلس العموم)، وأصبح البرلمان الإنجليزي يتكون من مجلسين هما اللوردات والعموم وشيئا فشيئًا تطورت سلطات البرلمان الإنجليزي من كونها سلطات مالية بحته إلى كونها سلطات سياسية تشريعية وتستطيع مواجهة استبداد الملك[٣٣].

وكذلك الحال بالنسبة للوزارة فهي نشأت نشأة واقعية، كذلك إلى جانب الملك، فقد نشأت نتيجة لعرف بريطاني (الملك مصونة مقدسة) لا تمس. وهو لذلك لا يسأل أمام أحد، فنشأت الوزارة تاريخيًا لكي تسأل بدلًا من الملك عن وظيفة التنفيذ أمام البرلمان. وبالتالي فإنَّ النظام الإنجليزي بجميع مؤسساته كانت نشأته واقعية صرفة. ومن ثم هو الذي أوحى إلى فلاسفة الغرب الحديث بأفكارهم السياسية في مواجهة الاستبداد.

وأهمها فكرة الفصل بين السلطات لمنتسكيو الفرنسي[٣٤]، وفكرة سيادة الأمة لجون لوك الإنجليزي[٣٥] .وتحولت هذه الأفكار الفلسفية في القرنين السابع عشر والثامن عشر و المستوحاة من واقع

---

٣٣. ثابت، عادل. ٢٠٠٢. النظم *السياسية دراسة للنماذج الرئيسة الحديثة ونظم الحكم في البلدان العربية*. ص. ٨٧-٨٨.

٣٤. شارل لوي دي سيكوندا (بالفرنسية: Charles Louis de Secondat) المعروف باسم مونتيسكيو (بالفرنسية: Montesquieu)؛ (١٦٨٩م – ١٧٥٥م)، هو قاض ورجل أدب وفيلسوف سياسي فرنسي. انظر: ديورانت، ول. ٢٠١٩م. *صرح الفلسفة*. (ترجمة) الحمادي، أنور. د.م. ص. ٥٠.

النظام الإنجليزي إلى مبادئ نظم سياسية. ولها قدرة في مقاومة الاستبداد، ونشأت على ضوء تلك المبادئ نظم سياسية فاعلة، ولها قدرة في مواجهة الاستبداد حال النظام الأمريكي، والنظام الفرنسي[٣٦]. وبهذا تم إيضاح الكيفية التي برز فيها الاستبداد، والكيفية التي تمت مقاومته في النظم السياسية الغربية، وأعتقد أنَّ غالبية النظم السياسية في العالم تسير على نهج هذه النظم الغربية سواء كانت برلمانية أو رئاسية، وخاصة النظم السياسية العربية، والتي تأثرت بالاستعمار الغربي خلال القرن الماضي، وبالغزو الثقافي خلال هذا القرن مما جعلها أسيرة لها.وعلى أن الاستبداد له جذوره الممتدة إلى عصور الإسلام الأولى، التي أفرزت نظمًا للحكم اكتسبت شرعية دينية يختصرها الباحث في الفرع التالي:

٢،٢،٢،٣ الفرع الثاني: التجربة العربية الإسلامية

يعتبر الاستبداد في الدول العربية حالة عامة غالبة، وسمة أساسية تطبع الحياة السياسية العربية، بنظريات دينية وقد وجدت النظم السياسية العربية في تلك النظريات ما يشبع رغبة الاستبداد فيها فتشبثت بها ولم تعط أهمية للاعتبارات الدينية الأخرى[٣٧].

فلم يقر الإسلام شكل ملزم للنظام السياسي بالدولة، أو دور المؤسسات بها ولم يقم الذين تولوا الحكم بعد النبي ﷺ بتحديد آليات معينة لاختيار رأس السلطة، أو حاكم الدولة، ولم يوجد نص قرآني

---

٣٥. جون لوك John Locke (١٦٣٢م – ١٧٠٤م) هو فيلسوف تجريبي ومفكر سياسي إنجليزي. ونشأ وترعرع في إنجلترا ثم سافر إلى فرنسا سنة ١٧٦٢م وعاد من فرنسا إلى إنجلترا سنة ١٧٧٩م. المعروف باسم "أب الليبرالية الكلاسيكية". ويعتبر من المفكرين الأكثر تأثيرًا في عصره. ساهمت كتاباته إلى حدٍّ كبير في تطوير مجالات الفلسفة السياسية والمعرفة والتعليم. انظر: رابويرت، أ.س. ٢٠٠٥. *مبادئ الفلسفة وفي آخره معجم لأشهر الفلاسفة الذين ورد ذكرهم في الكتاب*.(ترجمة) أمين، أحمد. د.م: دار الكتب العلمية. ص. ١٢٩.

٣٦. انظر: ثابت، عادل. ٢٠٠٢م. النظم السياسية دراسة للنماذج الرئيسة الحديثة ونظم الحكم في البلدان العربية ص. ٨٨-٨٩.

٣٧. انظر: مصطفوي، محمَّد .٢٠١٥م. *نظريات الحكم والدولة: دراسة مقارنة بين الفكر الإسلامي والقانون الدستوري. د.م:* مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي. ص. ٨٤.

لتحديد مؤسسات الحكم. بل تُرك الأمر لاختيار وتوافق جمهور الناس، بما يتوافق مع الزمان، والمكان بما لا يتعارض مع ثوابت ومبادى الدين الإسلامي[٣٨].

أمَّا في حدود التجربة التاريخية الفعلية فإنَّ وعي الأمة يختزن صورتين متعارضتين : أولاهما الخلافة في زمن الخلفاء، صورة تجربة الخلفاء الراشدين كنمط نموذجي للعدل، والإنصاف. وثانيهما صورة الخلافة الأموية والعباسية بكل ما انطوت عليه من صور التفرد والتحكم، والاستبداد أخد الصورة الدينية، مما فتح الباب لنمط مزمن من الحكم المطلق[٣٩].وما تلاه من نظريات لشرعنة استلام الحكم والسلطة، حيث تم دعمها بصفة دينية، مما أضفى عليها قداسة، تعلوا على أي نقاش، أو محاسبة. من هذه النظريات :

١- اختيار أهل الحل والعقد: إن الإمامة تنعقد لمن يصلح لها، بعقد رجل واحد من أهل الاجتهاد، والورع إذا عقدها لمن يصلح لها، فإذا فعل ذلك وجب على الباقين طاعته.

٢- العهد من الإمام السابق وتشمل ولاية العهد والميراث.

٣- الغلبة أو الاستيلاء على السلطة. وهذه النظريات لا ترقى إلى صفة الإلزام الديني، وإنما كانت مستقاة من تجارب تطبيقية أسست في غالبيتها على الاستبداد والتفرد بالحكم والسلطة[٤٠].

إنَّ النظريات التي سبق ذكرها، قد اعتبرت حصريًا طرقًا شرعية لتعيين الحاكم، وقد تمت تقوية إحداها على الأخرى اعتمادًا على ما شهدته تلك الفترة من أحداث. تتطلب تغليب طريقة على أخرى، وقد استندت جميع هذه النظريات على أنَّ رسول الله مُحَمَّد ﷺ لم ينص على تعيين الخليفة. لذلك فللمسلمين أن يسلكوا في تعيين الخليفة أي طريقة يشاؤون[٤١].

---

٣٨. انظر: الربيعي، إسماعيل نوري وآخرون .٢٠٠٥م. *الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة*.ص. ١٦.

٣٩. المرجع نفسه. ص. ١٦.

٤٠. انظر: المرجع نفسه. ص. ٢٠.

٤١. انظر: المرجع نفسه. ص. ٥٤.

وأصبح يظن كثير من الناس في ذلك الوقت أن الخلافة مركز ديني. وأن من ولى أمر المسلمين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحله رسول الله ﷺ؛ فكان من مصلحة الحكام، والسلاطين أن يروجوا لذلك بين الناس حتى يتخذوا من الدين وسيلة لحماية مناصبهم، وحجة لمواجهة الخارجين عليهم بشتى الطرق، والدين الإسلامي ليس في شيء من تلك الخلافة التي تعارف عليها المسلمون، وأستخدمها السلاطين من أجل استبدادهم بالشعوب، فالإسلام لم يحث على الخلافة، ولم ينكرها. وإنما ترك الأمر للمسلمين للرجوع إلى أحكام وقواعد الشريعة، والتفكير لما تتطلب مقتضيات الزمان والمكان والاستفادة من تجارب الأمم وقواعد السياسة والحكم[٤٢].

وعند وصول الحاكم إلى رأس السلطة بأي من الطرق التي سبق ذكرها؛ فإنَّه يصبح حاكمًا بأمر الله. ويصبح وليًا للأمر، ولو كان فاسقًا أو جاهلًا. وبالتالي فقد تم إضفاء صبغة دينية على مظاهر استبداد الحاكم بأمر الله، وطبعًا يستثنى من ذلك الخلافة في زمن الخلفاء الراشدين ﷺ جميعًا، أبوبكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن ابي طالب ،كنمط نموذجي للعدل والإنصاف[٤٣].

إلَّا أنَّ الاستبداد لم يكن حكرا على تاريخ المسلمين، فتاريخ الإسلام من جهته السلبية السابق ذكرها لم يكن إلا سلسلة متوالية من أنظمة الاستبداد و الجور، فالاستبداد ظاهرة نشأت، وتراكمت في التاريخ الإسلامي، ورغم المحاولات التي جرت لمحاولة إصلاح نظام الحكم في بعض الأحيان؛ إلَّا أنَّ الاستفراد بالحكم والسيطرة عليه وتوظيفه لخدمة مصالح فردية، مازال ظاهرًا للعيان، والاستبداد باعتباره من ظواهر الاجتماع السياسي تحكمه مجموعة معقدة، ومتشابكة من الأسباب، والشروط، والظروف،

٤٢. عمارة، محمد. ٢٠٠٠م. *الإسلام وأصول الحكم: دراسة ووثائق فكر عربي*. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر. ص. ١٨١-١٨٢.

٤٣. انظر: المرجع نفسه. ص. ١٨٤.

يتداخل فيه الذاتي والموضوعي، والداخلي والخارجي، والاقتصادي، والثقافي. فهو ثمرة مجموعة مركبة من القوى والبواعث المختلفة في طبيعتها، المتفاوتة في درجة تأثيرها، المتشكلة بظروف المكان والزمان[٤٤].

والاستبداد باعتباره ظاهرة من ظواهر الاجتماع السياسي لا يأتي من فراغ، وإنما كما تم تعريفه سابقًا تحكمه مجموعة متشابكة من الأسباب، والنظر في الاستبداد وبديله "الديمقراطية" في الوقت الحاضر، يتجاوز التواجد وفق نموذج محدد، ومطلق، وأن ينظر إليه على أساس النسبية التاريخية؛ فمظاهره التفصيلية المتنوعة مكانًا وزمانًا بحاجة إلى بحث عميق يحيط بها، ويسبر غورها. وكذلك عن بديله "الديمقراطية"؛ وذلك لأنَّ الظروف الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والثقافية، تختلف من مكان إلى آخر[٤٥].

وهذا المبحث سيشكل مدخلًا للتعرف على الاستبداد في نظام الحكم في دولة ليبيا، من خلال معرفة العوامل التي ساعدت ومكنت الاستبداد من أن يكون هو السائد في إدارة العلاقة بين الحكام والمحكومين في ليبيا. كما سيتم التطرق إلى أسبابه وظروفه، في المطالب التالية من هذا المبحث وبتفصيل عن دولة ليبيا موضوع الدراسة.

٢،٣،٣ المطلب الثاني: مرحلة انقلاب ١٩٦٩م وحتى سقوط حكم القذافي ٢٠١١م

قبل البدء في دراسة فترة العهد السابق (حكم القذافي)، التي امتدت من ١٩٦٩م وحتى ٢٠١١م. وتمهيدًا لدراسة هذه المرحلة لابد من الإشارة إلى الفترة التي سبقت هذا العهد بشيء من الإيجاز، وتمثلت في نيل ليبيا الاستقلال عام ١٩٥١م وفترة الحكم الملكي من عام ١٩٥١م وحتى الانقلاب العسكري في ١٩٦٩م.

---

٤٤. الربيعي، إسماعيل نوري وآخرون .٢٠٠٥م. *الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة*. ص. ٢٧٩.

٤٥. انظر: المرجع نفسه. ص. ٢٨٠.

٢،٣،٣،١ الفرع الأول: عهد الحكم الملكي من ١٩٥١م وحتى ١٩٦٩م

المملكة الليبية تأسست بعد حصولها على الاستقلال في ٢٤ ديسمبر ١٩٥١م[٤٦]، وعاصمتها مدينتي طرابلس وبنغازي حتى عام ١٩٦٣م، ثم البيضاء من ١٩٦٣م وحتى ١٩٦٩م. سميت في البداية باسم المملكة الليبية المتحدة حتى ٢٦ أبريل ١٩٦٣م حين عدُّل إلى "المملكة الليبية" وذلك بعد إلغاء النظام الاتحادي الذي كان يجمع بين الولايات الليبية الثلاث: (طرابلس _ برقة _ فزان)[٤٧].

حيث جاء زمن المملكة، وقد ساعدت بعض الظروف في ذلك الوقت لنيل استقلالها بمساعدة الأمم المتحدة، وترسيخًا لنضال الشعب الليبي ضد المستعمر الإيطالي لأكثر من ثلاثة عقود، ولبعض المجهودات السياسية التي قام بها النشطاء المثقفون. وشهدت البلاد تحولات ملحوظة في قطاعات الدولة كان أبرزها في التعليم والصحة والإسكان، وخصوصًا بعد اكتشاف النفط في عام ١٩٥٨م، وولادة دولة المؤسسات، مع وجود لبعض السلبيات، التي لم تكن مستغربة في مرحلة التحول بدولة وليدة[٤٨].

جاء النظام الملكي والأرضية مهيأة، وكان الشعب الليبي قد خرج من فترة الاستعمار الإيطالي، وهو يتطلع للعيش الكريم، وخصوصًا بعد أن تم اكتشاف النفط، وذلك كان له تأثير على بساطة هذا الشعب، ونظرته للملك الحاكم بأنه رمز دولتهم المستقلة، وأنهَّ المنقذ لهم خلال تلك الفترة. وقبل كونه ملكهم سياسيًا فهو ليبيٌ منهم، تربطهم به صلة روحية. وكانت الحركة الدينية السنوسية التي ينتمي إليها الملك إدريس؛ هي حركة إصلاحية تجديدية قبل أن تكون سياسية، وبطبيعة غالبية الناس في ذلك الوقت، فقد كان التعرض للملك يعني رفض معتقدهم، وهذا ليس على وجه العموم، لكنه كان موجودًا خاصة في

---

٤٦. ساحلي، مبروك .٢٠١٩م. "تحديات بناء الدولة في الربيع العربي دراسة حالة ليبيا". *دراسات شرق أوسطية*. الاردن: مركز دراسات الشرق الأوسط. ج. ١. عدد (٦٨). يناير. ص. ١٣.

٤٧. انظر: قشقش، محمود العارف. ٢٠١١م. "مسيرة تحديث المجتمع الليبي في العهد الملكي". *مجلة دراسات تاريخية* .ليبيا: جامعة المرقب. عدد (١١٦): ايلول. ص. ٤٢١-٤٢٢.

٤٨. انظر: الشلوي، عبد الفتاح. ٣٠ أكتوبر، ٢٠١٧. "كتابات المملكة الليبية بين زمنين". أخبار *ليبيا*. https://www.libyaakhbar.com/writings/٤٧٠٥٣٦.html. ص. ١.

الشرق الليبي (إقليم برقة) في ذلك الوقت[٤٩]. ومن خلال ذلك لا يمكن وصف ذلك العهد بأنه أنطوى على حكم الاستبداد، حتى إن كان يوجد فلم يكن بشكل كبير، ولم يكن له تأثير على الحياة السياسية في ذلك الوقت. غير أن ذلك لم يستمر طويلًا، حتى جاء انقلاب سبتمبر ١٩٦٩م قاطعًا لزمن المملكة الوليدة، وبقيت ليبيا تحت سيطرة حكم القذافي اثنتين وأربعين سنة، حتى تمت تنحيته عن الحكم في٢٠١١م. وفيما يلي يتم إيضاح هذا العهد من الحكم، وما انطوى عليه من ممارسات استبداد خلال تلك الفترة لتثبيت الحكم والاستئثار بالسلطة[٥٠].

٢،٣،٢،٣ الفرع الثاني: عهد حكم القذافي من ١٩٦٩م وحتى ٢٠١١م

كان انقلاب ١٩٦٩م في ليبيا أو ما يُعرف بثورة الفاتح، فهو انقلاب عسكري في ١ سبتمبر عام ١٩٦٩م لينهي حكم المملكة الليبية، ويعلن نشوء الجمهورية العربية الليبية. حين تشكلت حركة الضباط الوحدويين الأحرار في الجيش الليبي، تحت قيادة الملازم أول معمر القذافي، وقامت هذه المجموعة بالزحف على مدينة بنغازي لتحتل مبنى الإذاعة، وتُحاصر القصر الملكي بقيادة الضابط الخويلدي مُحَمَّد الحميدي، لتستولي على السلطة في الأول من سبتمبر١٩٦٩م. ثم سارع ولي العهد ممثل الملك بالتنازل عن الحكم، حين كان الملك مُحَمَّد إدريس السنوسي خارج البلاد في رحلة علاج بتركيا[٥١]. وقام القذافي بإلغاء دستور المملكة الليبية، وصدر الإعلان الدستوري الليبي المؤقت سنة ١٩٦٩م، وبدأ العمل به في ١١ ديسمبر ١٩٦٩م، وصدر هذا الإعلان من مجلس قيادة الثورة بزعامة القذافي[٥٢].ونظرًا لتعدد أشكال

---

٤٩. انظر: المرجع نفسه. ص. ١.

٥٠. انظر: المرجع نفسه. ص. ٢.

٥١. انظر: التير، مصطفى. ٢٠٢٠م. *الثورة الليبية: مساهمة في تحليل جذور الصراع وتداعياته*. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.ط.١. ص. ٧-١٠.

٥٢. انظر: المرجع نفسه. ص. ١١.

الاستبداد خلال فترة حكم القذافي سيقوم الباحث بتوضيح الأشكال التي مارس من خلالها القذافي الاستبداد طيلة فترة حكمه كالتالي:

أولًا: الاستبداد السياسي. عند الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في ١٩٦٩م يلاحظ أن كل السلطات والمهام السياسية هي من اختصاص مجلس قيادة الثورة، وبذلك يمكن وصف تلك الحقبة الزمنية من الحكم بأنَّها قامت على الاستبداد حيث اختفت فيها كل المبادئ الأساسية التي تقوم عليها النظم السياسية المعاصرة، كما سيتم إيضاحها بالتفصيل في الفصل الرابع من هذه الدراسة. والمتمثلة في ثلاثة مبادئ:

١- مبدأ سيادة الأمة.

٢- مبدأ الفصل بين السلطات.

٣- مبدأ الشرعية.

وعند قياس ما تضمنته مواد الإعلان الدستوري الصادر في ديسمبر ١٩٦٩م؛ نجد أنَّها تخالف هذه المبادئ السالف ذكرها، فمن حيث مبدأ سيادة الأمة، الذي يعني أن السلطة السياسية تنشأ نشأة إرادية (أي بعمل إرادي من جانب أفراد المجتمع)، وأنَّ مصدرها هو الرضا من جانب الشعب، من خلال انتخابهم لمن يمثلهم في السلطتين التشريعية، والتنفيذية بموجب عقد سياسي، يتم الاتفاق عليه في الدستور، إلَّا أنَّ هذا لم يحصل؛ حيث كان أعضاء كلا السلطتين السياسيتين (التشريعية والتنفيذية) هم من مجلس قيادة الثورة، وقد تولوا هذا المجلس عن طريق انقلاب عسكري في سبتمبر ١٩٦٩م[٥٣].

ثانيًا: الاستبداد الدستوري. فمن خلال الاطلاع على الباب الثاني من الإعلان الدستوري المتعلق بنظام الحكم، والمتضمن خمس عشرة مادة، تمنح هذه المواد الدستورية السلطة التشريعية والتنفيذية لمجلس

٥٣. العبيدي، عمر جمعة. ٢٠١٣م. *إشكالية البنية السياسية لنظم الجمهورية في المنطقة العربية*. عمان: دار الجنان للنشر والتوزيع ص. ١٣٥.

قيادة الثورة، ومن ثم فلا يوجد فصل بين السلطات، كما أنَّ الإعلان الدستوري منح الاختصاصات والمناصب المهمة والسيادية كالمهام الخارجية، ورئاسة الجيش، والميزانية العامة للدولة، كلها كانت من اختصاصات المجلس، وحتى القضاء كان للمجلس عليه سلطة عليا[٥٤]. أما عن المبدأ الثالث من مبادئ النظم السياسية وهو مبدأ الشرعية الذي يعني: التزام القائمين على السلطة السياسية في قرارتهم وعلاقاتهم بالمحكومين بالأهداف العليا والقيم الأساسية للمجتمع، وفي حالة عدم الالتزام بذلك فتكون الضمانة هي تنحيتهم من السلطة، ولو بالخروج عليهم [٥٥]،فإنَّ ذلك لم يتحقق بسبب سيطرة مجلس قيادة الثورة على كافة السلطات، ومخالفته للمبدأين السالفين الذكر، وبذلك فإنَّ المجلس يفتقر في تطبيقه للسلطة إلى مبدأ الشرعية وبالتالي، فإنَّ الحكم في ذلك الوقت مارس أشد أنواع الاستبداد على الشعب، فقد احتكر مجلس قيادة الثورة كل السلطات المعنية بالحكم. هذا بخصوص الإعلان الدستوري وما نجم عنه من سلطات سياسية ظلت تتحكم في الحياة السياسية في ليبيا طيلة سبع سنوات[٥٦].

وقد استمر العمل بالإعلان الدستوري المؤقت النافذ حتى ٢ مارس ١٩٧٧م، ومن ثم استبداله شكليًا بإعلان قيام سلطة الشعب، الذي صدر من مؤتمر الشعب العام، والذي يمثل السلطة التشريعية حسب النظرية العالمية الثالثة التي جاء بها القذافي، وهذا الإعلان الذي تضمن أربع فقرات فقط، كان بمثابة الدستور الذي يقوم عليه الحكم من سنة ١٩٧٧م وحتى سقوط عهد حكم القذافي، وتضمنت المادة الثالثة من الإعلان كيفية الحكم وشكل النظام السياسي.

فكانت الفقرة الثالثة تتعلق بنظام متكامل لحكم دولة، وشملت الكيفية التي سيكون عليها عمل النظام السياسي، وقد نصت هذه المادة على أن: "السلطة الشعبية المباشرة هي أساس النظام السياسي

٥٤. انظر: التير، مصطفى. ٢٠٢٠م. *الثورة الليبية. مساهمة في تحليل جذور الصراع وتداعياته*. ص. ١٥.

٥٥. انظر: ثابت، عادل. ٢٠٠٢. *النظم السياسية دراسة للنماذج الرئيسة الحديثة ونظم الحكم في البلدان العربية*. ص. ٩٤.

٥٦. انظر: التير، مصطفى. ٢٠٢٠م. *الثورة الليبية. مساهمة في تحليل جذور الصراع وتداعياته*. ص. ١٧.

في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، فالسلطة للشعب ولا سلطة لسواه، ويمارس الشعب سلطته عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية، والنقابات والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام، ويحدد القانون نظام عملها"[٥٧].

وهذا الإعلان لا يرقى لمستوى نصوص دستورية، وليس له مدلول قانوني لتبقى ليبيا بدون دستور معلن، ولا آلية للعمل السياسي المنظم، لتظل البلاد بلا دستور ينظمها طوال فترة حكم القذافي، مما أدَّى ذلك إلى شلّ الحياة السياسية التي كانت قائمة أيام المملكة. بما فيها الأحزاب والمنظمات والجمعيات والصحافة الحرة، لتختفي فكرة التوازن بين القوى الرسمية وغير الرسمية تمامًا، وأنشئ فكر خاص به سماه النظرية العالمية الثالثة، في كتاب اطلق عليه اسم الكتاب الأخضر، وهو مبني على فكرة سلطة الشعب، وأنَّ الشعب صاحب السلطة، وهذه النظرية تفتقر لآليات التنفيذ، وتفعيل ما يحتويه هذا الكتاب من أفكار[٥٨].

وبالرغم من أنَّ هذا الكتاب يتعلق باقتراح لحل مشكلة الحكم، وذلك بمنح السلطة للشعب، ونقده للنظم السياسية الحديثة، وخاصة الغربية منها، معتبرًا أنَّ المجالس النيابية تدجيل على الشعب، كما أنَّ الأحزاب السياسية هي خيانة للشعب، فذكر في كتابه أنَّ من تحزب خان، ورفض حتى الانتخابات، وكان البديل لذلك حسب وجهة نظره هو مشاركة الشعب في المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية. وقد ثبت فشل هذه النظرية، وذلك لغياب المصداقية عن العملية السياسية داخل تلك المؤتمرات، واللجان

٥٧. مؤتمر الشعب العام الليبي .١٩٧٧م. *إعلان قيام سلطة الشعب*. الفقرة الثالثة.

٥٨. انظر: فضلي، نادية فضل عباس.٢٠١٨م. "الصراع السياسي في ليبيا ومسارات تطوره". *دراسات دولية*. بغداد: مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية بجامعة بغداد. عدد (٧٤). ص. ٥٥.

الشعبية علمًا، بأنَّ عدد المشاركين في المؤتمرات الشعبية لم يتجاوز اثنين بالمائة في معظم الأحيان، من مجموع التجمع السكني المقرر فيه ذلك المؤتمر[٥٩]. ليمارس القذافي الاستبداد باسم الشعب وفق نظريته.

وكما جاء في إعلان قيام سلطة الشعب، بأنَّ السلطة التشريعية هي مؤتمر الشعب العام، والسلطة التنفيذية هي اللجان الشعبية، إلَّا إنَّ ذلك كان مختلفًا تمامًا في الواقع، فكان مجلس قيادة الثورة وخاصة رئيس المجلس (معمر القذافي) هو الحاكم الفعلي في البلاد طيلة تلك السنوات، وبذلك اختفى مبدأ الفصل بين السلطات، باعتباره أحد المبادئ التي تقوم عليها النظم السياسية المعاصرة. وبذلك لم يكن هناك أي وجود لفكرة توازن القوى طيلة عهد حكم القذافي؛ وبالطبع أدَّى ذلك إلى احتكار السلطة.

وبرز مع هذا الاحتكار للسلطة الاستبداد السياسي في أوضح صوره، من خلال الاستحواذ على كافة السلطات واستخدامها في تحقيق منافع شخصية للقذافي وحاشية حكمه، المتمثلة في عائلته وأقاربه ولجانه الثورية وكافة الأجهزة الأمنية التابعة له، التي كانت تساعده في ممارسة ذلك الاستبداد من أجل مصالحها هي أيضًا.

ثالثًا: الاستبداد وقمع الحريات.صدرت الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان، لتُعزز من ذلك الاستبداد، ولتزداد الحياة السياسية والقوانين المعمول بها أكثر تعقيدًا وغموضًا، وصدرت هذه الوثيقة بمدينة البيضاء في يونيو ١٩٨٨م، فبالرغم من أنَّ هذه الوثيقة نصت خلال فقراتها العشرة الأولى على عدة حريات يجب أن تمنح للأفراد، إلَّا إنَّ هذه الحريات من الناحية الواقعية كانت مقيدة بشكل كبير من الأجهزة الأمنية المختلفة وما عُرف باسم "اللجان الثورية"، والتي جميعها تابعة ومقيدة بأوامر السلطة الفعلية الحاكمة، المتمثلة في شخص معمر القذافي في ذلك الوقت، وظلت القوانين الصادرة في عهد حكم القذافي، والتي تقمع الحريات معمول بها رغم ما جاء في هذه الوثيقة، وتمثلت القوانين المتعلقة

٥٩. انظر: المرجع نفسه. ص. ٥٦.

بتقييد الحريات العامة وممارسة النشاط الفكري والسياسي، ورسخت نهج استبدادي مدمر على مدى أربعة عقود من الزمن على كافة المستويات. كما أدَّى هذا الاستبداد إلى حرمان المجتمع الليبي من الاعتزاز بوطنه وانعدام فكرة المواطنة لدى غالبية أفراد الشعب الليبي[٦٠].

ومن أهم القوانين التي قيدت الحريات على سبيل المثال لا الحصر تمثلت في التالي:

١- القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٢م بشأن تحريم الاعتصامات والإضرابات، جاء في المادة (٣) من هذا القانون: "لا يجوز الالتجاء إلى الإضراب بأي شكل لحل المنازعات، أو لغرض تحقيق أي مطلب أو هدف معين...".إن هذا القانون ينتهك حق التظاهر السلمي للتعبير عن أراء ومواقف من فرد أو مجموعة أفراد أو للمطالبة بحقوق، وهذا نجده مخالف لغالبية النظم السياسية المعاصرة التي تحترم مواطنيها بحيث يكون حق التظاهر والاعتصام مكفولًا بحكم القانون[٦١].

٢- قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٧٢م بشأن تجريم الحزبية وتخوينها؛ حيث جاء في المادة (٢) من القانون على أن "الحزبية خيانة في حق الوطن. ويقصد بالحزبية كل تجمع أو تنظيم أيًا كان شكله أو عدده، يقوم على فكر سياسي معارض لمبادئ ثورة الفاتح من سبتمبر (انقلاب ١٩٦٩م) في الغاية أو الوسيلة، أو يرمي إلى المساس بمؤسساتها الدستورية سواء كان سريًا أو علنيًا. أو كان الفكر الذي يقوم عليه مدون أو غير مدون، أو استعمل مؤيدوه وسائل مادية أو غير مادية". وجاء في المادة (٣) من القانون على أنَّه: "يعاقب بالإعدام كل من دعا إلى

---

٦٠. انظر: عبيد، منى حسين.٢٠١٢م. " أبعاد تغيير النظام السياسي في ليبيا". *دراسات دولية*. بغداد: مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية بجامعة بغداد. عدد (٥١). ص. ٤٧.

٦١. انظر: القماطي، جمعة. ٢٠٠٨م. "قوانين تنتهك حقوق الإنسان في ليبيا!!". *ليبيا المستقبل شؤون حقوقية وقانونية*. http://archive.libya-al-mostakbal.org/LPCSC/juma-algamaty-hr-laws-٢٤٠٣٠٨.html. التصفح في :٢١جون ٢٠١٩م.

تكوين أي تنظيم محظور بموجب هذا القانون، وقام بتأسيسه أو تنظيمه، أو إدارته، أو تمويله، أو أعد مكانا لاجتماعاته، وكل من انضم إليه أو حرض على ذلك بأية وسيلة كانت، أو قدم أية مساعدة له.

كذلك كل من تسلم، أو حصل بطريقة مباشرة، أو بطريق غير مباشر بأية وسيلة كانت على مال، أو أية منافع من أي شخص، أو من أي جهة بقصد إقامة التجمع، أو التنظيم، أو التمهيد لإقامته. ولا فرق في شدة العقوبة بين الرئيس والمرؤوس، مهما كانت درجته في الحزب أو التجمع أو التنظيم أو التشكيل أو ما شابه ذلك"[٦٢].

٣- قانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٣م بشأن تأميم الصحف والمجلات والدوريات الخاصة المستقلة، أو الأهلية بالكامل وتبعيتها للدولة، فأصبحت الصحف والمجلات تصدر تحت إشراف الحكومة، وكل من يخالف في كتابته القذافي وحكمه؛ يتم سجنه أو إعدامه وبذلك فقدت كل الصحف والمجلات قيمتها. لتترجم كل هذه القوانين في المدينة الساحلية غرب ليبيا (مدينة زوارة) في خطابه عُرف بخطاب زوارة في ٧ أبريل ١٩٧٣م الذي أعلن في ذلك الخطاب ما أسماه "الثورة الثقافية". حيث أودع على إثر ذلك الخطاب المئات من خريجي الجامعات والكتاب والمفكرين بالسجون. والأصل أن توجد صحافة مستقلة، ومنابر حرة تعكس آراء وتوجهات كل القوي الفكرية والثقافية في المجتمع، وتساهم في عملية النقد والمراقبة وترسيخ مبادئ الشفافية، واحترام سيادة القانون وهذا مالم يحصل خلال عهد القذافي[٦٣].

---

٦٢. المرجع نفسه.

٦٣. إدريس، مُحَمَّد خليفة. ٢٠٢٠. *ليبيا والحياد الدولي: الأطر الإعلامية للأخبار وتحليلها. القاهرة*: العربي للنشر والتوزيع. ط.١. ص. ٧٢.

رابعًا: الاستبداد بالتعدي على الحقوق والملكيات الخاصة. أمَّا عن الحقوق والملكية الخاصة فكانت أيضًا سيئة؛ حين جاء في الوثيقة الخضراء الكبرى سنة ١٩٨٨م بالفقرة ١٢ التي نصت: "أبناء المجتمع الجماهيري أحرار من الإقطاع، فالأرض ليست ملكا لأحد، ولكل فرد الحق في استغلالها للانتفاع بها شغلًا، وزراعًة، ورعيًا، مدى حياته، وحياة ورثته، في حدود جهده وإشباع حاجاته"[٦٤]. والفقرة ١٣ نصت: "أبناء المجتمع الجماهيري أحرار من الإيجار، فالبيت لساكنه، وللبيت حرمة مقدسة"[٦٥]. ومع هذه الفقرات المنصوص عليها في الوثيقة؛ ضاعت الكثير من الحقوق بسبب استغلال كثير من ضعاف النفوس عند صدور مثل هذه المواد بالوثيقة الخضراء الكبرى، ليتخذوها ذريعة في مواجهة مواد قانونية كانت قد كفلت حقوق المواطنين وجعلت ملكياتهم الخاصة محفوظة ومصونة بالقانون، مما أدَّى بعد صدور هذه الفقرات السالفة الذكر بالوثيقة الخضراء، من الاستيلاء على أملاك الغير بغير وجه حق، أو أي سند قانوني يخولهم لذلك؛ ولهذا أُغتصبت وضاعت الكثير من حقوق المواطنين.

وأضافت الفقرة ٢٩ من الوثيقة الخضراء؛ بأنَّ كل ما جاء في هذه الوثيقة هو ملزم ولا يجوز الخروج عليه، وللأفراد اللجوء للقضاء عند المساس بحقوقهم، أو حرياتهم الواردة في الوثيقة، رغم أنَّ معظم فقرات هذه الوثيقة، وخاصة المتعلقة بحقوق الملكية، هي في ذاتها تعني التعدي على أملاك وحقوق الغير بغير وجه حق كما سبق توضيحها. وهذا نص الفقرة ٢٩ "المجتمع الجماهيري يلتزم بما ورد في هذه الوثيقة، ولا يجوز الخروج عليها ويجرم كل فعل مخالف للمبادئ والحقوق التي تضمنتها، ولكل فرد الحق في اللجوء إلى القضاء لإنصافه من أي مساس بحقوقه وحرياته الواردة فيها"[٦٦]. ومن خلال ذلك فقد مارس القذافي من خلال أفكار جاء بها في كتابه الأخضر، ضيعت ممتلكات وحقوق للناس، فالبيت لساكنه تعني أن من

٦٤. مؤتمر الشعب العام الليبي .١٩٨٨م. *الوثيقة الخضراء الكبرى*. الفقرة ١٢.

٦٥. المرجع نفسه. الفقرة ١٣.

٦٦. المرجع نفسه. الفقرة ٢٩.

يقيم في بيت بالإيجار، فهو ملكه رغم أنه ليس لديه أية حجة أو سند قانوني فيه، والسيارة لمن يقودها تعني أنه من كان يقود سيارة بإيجار أو غيره فهي أصبحت ملكه، وبذلك ضاعت الحقوق وملكيات أصحاب العقارات والسيارات الأصليين ليحل محلهم مستخدموها وفق أفكار القذافي.

خامسًا: الاستبداد بانتهاك القانون. قام القذافي بإلغاء كافة القوانين الصادرة في عهد المملكة. ففي خطاب زوارة ٧ أبريل ١٩٧٣م الذي أعلن فيه ما أسماه "الثورة الثقافية". اشتهر هذا الخطاب ب (النقاط الخمس)، نقاط ألغى فيها الدولة، فكان أول هذه النقاط تعطيل القوانين المعمول بها في زمن المملكة الليبية، ليوقف مسيرة الدولة الوليدة، التي بدأت قبل ذلك بعقدين من الزمن.

وفي٢ مارس ١٩٧٧م كان إعلان قيام سلطة الشعب ودمج القذافي حسب تصوره السلطات الثلاثة(التشريعية – التنفيذية – القضائية) في يد الشعب، وأكد على أنَّ السلطة للشعب، ولا سلطة لسواه، حسب اعتقاده وبذلك أصبح القضاء واقعيًا مجرد وظيفة[٦٧]،وليس سلطة مما جعل النظام الحاكم آنذاك يفكر في القضاء الشعبي الاستثنائي، وبالفعل هذا ما حصل، فصدرت قوانين نظمت القضاء الشعبي، وفي عام ١٩٨٨م صدر قانون رقم ٥ لسنة ١٩٨٨م بشأن إنشاء محكمة الشعب[٦٨]، وهذه المحكمة تأكيد للقضاء الاستثنائي.حيث نص في قانون إنشائها على اختصاصاتها المتعلقة بكل القضايا السياسية، والمتعلقة بالحزبية وحماية ما عرف بثورة الفاتح، التي قام بها القذافي وتولى بعدها الحكم وغيرها من الاختصاصات والإجراءات الاستثنائية الأخرى.

وظلت القوانين التعسفية سالفة الذكر التي صدرت بعد انقلاب سبتمبر ١٩٦٩م تتحكم في المشهد السياسي الليبي، بالرغم من تناقضها ليس من الناحية الفعلية، بل حتى من الناحية النظرية مع ما

---

٦٧. انظر: عبودة، الكوني علي. ٢٠٠٣م. *قانون علم القضاء النظام القضائي الليبي*. طرابلس: المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية. ج. ١. ط. ٣. ص .٦٥.

٦٨. ليبيا. ١٩٨٨م. *قانون إنشاء محكمة الشعب*. رقم (٥).

صدر بعدها من وثائق اعتبرت في حينها بمثابة دستور متمثلة في (إعلان قيام سلطة الشعب١٩٧٧م، والوثيقة الخضراء الكبرى ١٩٨٨م).

فقد وضح الإعلان الدستوري ١٩٦٩م أنَّ كافة السلطات السياسية تمنح السلطات لمجلس قيادة الثورة بزعامة رئيس المجلس معمر القذافي، وصدرت بعد هذا الإعلان على فترات زمنية متقاربة مجموعة من القوانين السالفة الذكر التي قيدت الحريات بكافة أنواعها.

فبعد إصدار إعلان قيام سلطة الشعب والوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان، لم تلغَ أية مادة منهما ما جاء في الإعلان الدستوري ١٩٦٩م، أو القوانين التعسفية التي صدرت بعده. وهنا يظهر التناقض بين منح كافة السلطات لمجلس قيادة الثورة، وفي ذات الوقت تَمنح كافة السلطات للشعب! وفق المؤتمرات واللجان الشعبية كما جاء في إعلان قيام سلطة الشعب. وكذلك الحال بالنسبة للوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان التي ظلت حبرًا على ورق، ولم تلغ أي قانون صدر بعد فترة انقلاب ١٩٦٩م وحتى صدور الوثيقة الخضراء، بالإضافة لوجود بعض الفقرات في هذه الوثيقة كما سبق ذكرها، التي بدل أنْ تحفظ الحقوق ضيعتها.

وصل الاستبداد ذروته، بعد أن مارس القذافي الاستبداد السياسي، من خلال احتكاره لكافة السلطات، ثم مارس الاستبداد الفكري بالتعدي على الحريات، وتكميم الأفواه ليصل إلى التعدي على الحقوق والملكيات الخاصة. والأشد غرابة من ذلك، أنَّه تَّم صياغة هذا التعسف والاستبداد على الحريات والحقوق المدنية في شكل مواد بالوثيقة الخضراء الكبرى، باعتبارها بمثابة دستور إلى جانب إعلان قيام سلطة الشعب السالف ذكره، ليشكلا معًا وثيقة دستور البلاد! وهذه الوثيقة هي من تحمي ممارسة الاستبداد وتساعد على ممارسته، ليتجلى مع ذلك الاستبداد بالقانون. وكل ذلك يؤدي إلى نتيجة مفادها أن القذافي باعتباره أعلى هرم في السلطة طيلة إثنتين وأربعين سنة منذ انقلابه على الحكم الملكي

بالمملكة الليبية، وحتى الإطاحة به من الحكم في عام ٢٠١١م على غرار ثورة شعبية. فيمكن وصف هذا الحكم بالاستبداد، حيث وكما سبق توضيحه؛ أنَّ كافة مظاهر الاستبداد ظهرت خلال فترة حكمه؛ بدايَّة بالاستبداد السياسي، ثم الاستبداد الفكري من خلال التعدي على الحريات، وصولًا إلى الاستبداد بالحقوق والملكيات التي تجلت في مظاهر سلب للحقوق، وعدم احترام الملكيات الخاصة. ليعزز ذلك الاستبداد باستبداد بالقوانين حيث كانت القوانين الصادرة بعد انقلابه في ١٩٦٩م تقمع الحريات والحقوق. كما تم إيضاحه، بل وصدرت وثائق (إعلان قيام سلطة الشعب والوثيقة الخضراء الكبرى)، لتضع ذلك الاستبداد السياسي والقانوني في شكل مواد رسمية بتلك الوثائق اعتبرها القذافي بمثابة الدستور.

٢،٣،٤ المطلب الثالث: مرحلة ما بعد ثورة ٢٠١١م وحتى نهاية ٢٠٢٠م

على غرار الثورة الشعبية التي أسقطت حكم القذافي، صدر الإعلان الدستوري في عام ٢٠١١م، وهذا الإعلان كان الإطار الدستوري للفترة الانتقالية،والتهيئة للمرحلة القادمة لبناء النظام السياسي الرسمي. فبعد سقوط حكم القذافي وتولي المجلس الوطني الانتقالي الحكم، قام المجلس بإصدار الإعلان الدستوري المؤقت في الثالث من أغسطس ٢٠١١م الذي عرقل مسار المرحلة الانتقالية. وسيتم تحليل ما تضمنه هذا الإعلان الدستوري وما جرى به من تعديلات خلال فترة وجيزة؛ أدت كلها لزيادة استبداد سلطة على أخرى، وانقسام في نفس المؤسسة السياسية الواحدة. وهذا يتعارض مع بنية الأنظمة السياسية المعاصرة،ويكرس من الاستبداد. وسيتم إيضاح المخالفات التي أدت إلى حصول فراغ سياسي، وعدم استقرار سياسي،أدى بدوره إلى استبداد السلطات، وبروز جماعات مسلحة خارج الإطار

الدستوري تمكنت هذه الجماعات بما تمتلكه من قوى مسلحة من فرض رأيها على السلطات الرسمية المتصارعة فيما بينها، ولبيان أهم المخالفات ونتائجها بالإعلان الدستوري سيتم توضيحها كالتالي:

٢،٣،٤،١ الفرع الأول: المخالفات بالإعلان الدستوري

من خلال الاطلاع على المادة ٣٠ من الإعلان الدستوري، التي حددت مركز السلطتين (التشريعية والتنفيذية)، كما حددت هذه المادة الكيفية التي سيتم بها تسليم السلطة للجهة الرسمية المنتخبة، فقد حددت المادة ٣٠ من هذا الإعلان، وما تضمنته من أحكام مسار العملية السياسية، من خلال انتخاب مؤتمر وطني. يقوم هذا المؤتمر بتعيين رئيس وزراء، ويقوم رئيس الوزراء باختيار أعضاء حكومته على أن يحظى الجميع بثقة المؤتمر الوطني.

ويختار المؤتمر الوطني هيئة تأسيسية لصياغة مشروع دستور البلاد، وتقدم الهيئة التأسيسية مشروع الدستور، ويُعتمد الدستور من المؤتمر الوطني[٦٩]. ومن تاريخ الاعتماد يُعرض للاستفتاء عليه بنعم أو لا. وإذا وافق الشعب على الدستور بأغلبية ثلثي المقترعين تعتمده الهيئة التأسيسية، ويعتمده المؤتمر الوطني، ويصبح دستورًا البلاد، ثم يصدر المؤتمر الوطني قانون الانتخابات العامة وفقًا للدستور، وتجري الانتخابات العامة من تاريخ صدور القوانين المنظمة، ويصادق المؤتمر الوطني على النتائج ويعلنها. وتُدعى السلطة التشريعية المنتخبة للانعقاد، في أول جلسة لها يتم حل المؤتمر الوطني، وتعتمد الحكومة الرسمية للبلاد وفق الدستور[٧٠].إلَّا إنَّه كانت هناك في تفاصيل ذلك مخالفات دستورية في بناء النظام السياسي تمثلت في الآتي:

---

٦٩. انظر: حامدي، زهير .٢٠١٤م. "ثلاث سنوات على الثورة الليبية: التحديان والمآلات ". *سياسات عربية*. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. عدد (٧): مارس. ص. ٨٨-٩٣.

٧٠. المرجع نفسه. ص. ٩٢.

أولًا: مخالفة مبادئ بناء النظم السياسية المعاصرة. وتمثل ذلك في غياب مبدأ الفصل بين السلطات باعتباره أحد أهم المبادئ التي تقوم عليها النظم السياسية المعاصرة، وبذلك اختفت الضوابط والتوازنات بين السلطتين: التشريعية والتنفيذية لصالح السلطة التشريعية(المؤتمر الوطني)، بالإضافة إلى غياب مبدأ الفصل بين السلطات، فقد عمل القائمون على العملية السياسية الانتقالية بتحديد شكل النظام السياسي في الفترة الانتقالية، وكذلك شكل النظام عندما يصدر الدستور الرسمي، على أن يأخذ النظام السياسي شكل النظام البرلماني، وهذا الشكل لا يصلح في دولة ناشئة في بناء النظام السياسي مثل ليبيا، ولأول مرة تخوض هذه التجربة التي عانت لعقود طويلة من حكم الفرد الواحد[٧١].

فالنظام البرلماني كانت نشأته نشأة واقعية (أفرزه الواقع) في بريطانيا، وترتبط تلك التسمية بالنظام الإنجليزي؛ حيث إن هناك خصائص للنظام الإنجليزي كلما توفرت في نظام ما (خارج بريطانيا) سمي نظامًا برلمانيًا [٧٢]. ثم أخذت به دول عديدة بعد أن استقرت نظمها السياسية، وهذا الاستقرار لم يحصل في ليبيا، كما أن النظام البرلماني له مجموعة من الخصائص تميزه وتساعد على بنائه بشكل سليم، وفاعل في أدائه وهذه الخصائص شبه غائبة تمامًا عن الحالة السياسية في ليبيا، مما أدى إلى عرقلة بناء النظام السياسي. وعند تقليد النظام البرلماني لا يصلح أخذ جزء منه وترك الباقي؛ فهو نظام على شكل منظومة واحدة. فعند أخذ جزء وترك آخر قد يؤدي ذلك إلى حصول خلل بهذه المنظومة كما حصل في ليبيا. فعند تطبيق تلك الخصائص على الدولة الليبية نجد العديد من التناقضات الجوهرية، فيما يلي توضيح أهم خصائص النظام البرلماني التي لم توجد في ليبيا وهي:

---

٧١. الشيخ، مُحَمَّد. ٢٠١٤م. "اشكالية تعثر الانتقال الديمقراطي في ليبيا بعد ٢٠١١م ". *دراسات شرق أوسطية*. الأردن: مركز دراسات الشرق الأوسط. ١.عدد (٦٨): ماي. ص. ٤٥-٤٦.

٧٢. انظر: ثابت، عادل. ٢٠٠٢. *النظم السياسية دراسة للنماذج الرئيسية الحديثة ونظم الحكم في البلدان العربية*. ص. ٩٩

أولها: وجود ملك في النظام البرلماني يساند الوزارة، فعند حصول خلاف بين البرلمان والوازرة يتم الرجوع للملك لحل الخلاف، وللملك احترامه وقدرته على حل تلك الخلافات، وهذا لم يتوفر في ليبيا.

ثانيها: خاصية التوازن في القوة، فالعلاقة بين التشريع والتنفيذ تقوم على فكرة التوازن في القوة، بمعنى أنَّ لكل منها ما تستطيع به أن توقف القوة الأخرى (أي تؤثر فيها)، ونتيجة للتقاليد والعرف السائد في بريطانيا؛ فإن فكرة التعاون والتداخل بين السلطات سادت أكثر من الفصل بين السلطات، وهذا لم يكن له أي أثر في ليبيا من خلال صياغة الإعلان الدستوري في ٢٠١١م[٧٣].

ثالثها: أن في النظام البرلماني – الحزب الذي يتحصل على أغلبية – في البرلمان هو الذي يختار الحكومة؛ ليدعم هذه الحكومة من خلال أغلبيته في البرلمان. لكن هذا لم يحصل في ليبيا، فعندما تحصل حزب تحالف القوى الوطنية على الأغلبية في المؤتمر الوطني، فشل هذا الحزب في أن يكون رئيس الحكومة من هذا الحزب لعدة أسباب منها وجود العديد من الأعضاء المستقلين. فقد حصل حزب تحالف القوى الوطنية على ٣٩ مقعدًا من ٨٠ مقعدا على وجه الإجمال. مخصصة للكتل السياسية مقابل ١٧ مقعدًا لحزب العدالة والبناء[٧٤]، لكن هذه الأرقام على وضوحها لا تعني أنَّ لحزب تحالف القوى الوطنية الأغلبية في البرلمان، ومن ثم اختياره للحكومة نظرًا لأنَّ المقاعد الباقية وعددها مائة وعشرون مقعدًا مخصصة للمرشحين المستقلين الذين يصعب تحديد انتمائهم[٧٥]. وهذا ما يتناقض مع النظام البرلماني مما أدى إلى التعثر في اختيار الحكومة. وعندما تم اختيارها كانت غير متمكنة في أداء مهامها؛ لأنَّها لم تكن مدعومة من الأغلبية الموجودة في البرلمان، بالإضافة إلى تقييدها كما سبق ذكره في المادة ثلاثين من الإعلان الدستوري، مما أدى إلى تغيير الحكومة مرة أخرى. وكانت نفس النتيجة السابقة، حتى أدَّى كل ذلك إلى

---

٧٣. انظر: المرجع نفسه. ص .١٠٧.

٧٤. انظر: حامدي، زهير. ٢٠١٤م."ثلاث سنوات على الثورة الليبية: التحديان والمآلات ". ص. ٩٠.

٧٥. انظر: حجال، الصادق. ٢٠١٩م. *ليبيا وإشكالية بناء الدولة-الأمة*. عمان: مركز الكتاب الاكاديمي. ص.١٤٤-١٤٧.

تزايد الفوضى والانقسام السياسي. إلى أن وصل إلى وجود برلمانين وثلاث حكومات! تتصارع على السلطة. وكل منها تدعي أنَّها شرعية، كما سيتم إيضاح هذا لاحقًا، وهذا ما يتعارض تمامًا مع المبادئ التي تقوم عليها النظم السياسية الحديثة والمعاصرة، التي جاءت لمنع الاستبداد ومقاومته عند حصوله داخل النظام السياسي. بينما نجد عكس ذلك نتيجة الخطأ في التطبيق والأخذ بتلك المبادئ.

ثانيًا: مخالفة انقضاء المدة الزمنية المقررة لتسليم السلطة لجهة رسمية. وفقًا للمادة ٣٠ من الإعلان الدستوري كان من المفترض أن يتم تسليم السلطة للجهة الرسمية المنتخبة خلال فترة زمنية، لا تتعدى الواحد والعشرين شهرًا من تاريخ إعلان التحرير في ٢٣أكتوبر٢٠١١ م[٧٦]. وقد صدرت مجموعة من التعديلات، وعددها ثمانية أولها كان في مارس ٢٠١٢م، وآخرها في أغسطس ٢٠١٤م، منحت هذه التعديلات خمسة أشهر إضافية على المدة الزمنية السالفة الذكر للخروج من المرحلة الانتقالية، وتسليم السلطة إلى السلطة التشريعية الرسمية المنتخبة من الشعب[٧٧].

إلَّا أنَّ ذلك لم يحصل خلال كل هذه المدة وهي: (ستة وعشرون شهرًا)، وحتى وقت الانتهاء من كتابة هذه الرسالة، وما تم تطبيقه هو الفقرة الأولى من هذه المادة وهي انتخاب المؤتمر الوطني، واستلامه للسلطة من المجلس الانتقالي، وهذا ما حصل بالفعل. وسيطر المؤتمر الوطني على الحياة السياسية، مع تغييب شبه كامل لدور الحكومة التي اختارها ليتشكل معه استبداد السلطة التشريعية؛ وبالتالي إفساد الحياة السياسية. مما أدَّى إلى عدم وجود انتقال وتداول سلمي للسلطة، وحصول استلاب سياسي لغالبية أفراد الشعب الذين أصبحوا ينظرون إلى من يمثلونهم في السلطة عاجزين عن تحقيق مطالبهم، وأبرزها في هذه الفترة هي: الاستقرار السياسي، والتداول السلمي للسلطة، وبسط الأمن[٧٨].

---

٧٦. المجلس الوطني الانتقالي الليبي .٢٠١١م. *الإعلان الدستوري المؤقت*. المادة ٣٠.

٧٧. انظر: حامدي، زهير .٢٠١٤م. "ثلاث سنوات على الثورة الليبية: التحديان والمآلات ". ص. ٨٩-٩٣.

٧٨. انظر: المرجع نفسه. ص. ٩٠.

ثالثًا: مخالفة انقسام المؤسسة التشريعية. أدى ذلك التخبط السياسي في وضع حل مؤقت للأزمة السياسية التي تمر بها المرحلة، وانتهى ذلك بتشكيل لجنة لحل الأزمة سُميت (لجنة فبراير) وهي: لجنة أقرها المؤتمر الوطني بقرار رقم ١٢ لسنة ٢٠١٤م تحت مظاهرات وضغوط شعبية، وتدخل الجماعات المسلحة في العملية السياسية. أقرَّ المؤتمر الوطني بمائة وخمسة وعشرين صوتًا مقترحات لجنة فبراير نهاية مارس ٢٠١٤م لتصبح تعديلًا دستوريًا أجري بموجبه انتخاب سلطة تشريعية أخرى: (مجلس النواب) ليحصل جدال وصراع سياسي بين السلطتين التشريعيتين (المؤتمر الوطني ومجلس النواب)، ثم عمقت الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا في ليبيا عمليًا من حدة الصراع السياسي والجدل القانوني بينهما[٧٩]، بعدما قضت بحل مجلس النواب المنتخب، إثر جلسة عقدتها بالعاصمة طرابلس، وأعلنت خلالها قبول الطعن في عدم دستورية الفقرة (١١) في الإعلان الدستوري، وباعتبار مجلس النواب المنتخب كأن لم يكن، وكل ما صدر عنه من قرارات وإجراءات هو في حكم العدم. وقضت الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا بعدم دستورية لجنة فبراير وما ترتب عليها من آثار، التي انبثق عنها انتخابات مجلس النواب الليبي، الذي يعقد جلساته بمدينة طبرق في (شرق ليبيا) لتبدأ مرحلة جديدة في الصراع السياسي بين مجلس النواب المنتخب وغريمه المؤتمر الوطني العام (البرلمان) السابق المنتهية ولايته[٨٠]. ثم ألغت دائرة القضاء الإداري بمحكمة استئناف البيضاء بشرق البلاد حكم الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا مما أدى إلى ازدواجية في المؤسسة التشريعية (مجلس النواب والمؤتمر الوطني)، وكل منهما له الحق في إصدار التشريعات، وكل منهما يدعي ببطلان الآخر؛ وبالتالي أدَّى ذلك للفوضى السياسية بشكل خاص، والفوضى بشكل عام، والتعسف في إصدار القوانين حيث ترى كل جهة أن لها الأحقية في إصدار القوانين، فاستبدت كل جهة بالسلطة،

٧٩. انظر: كولومبيه، فرجيني.٢٠١٦م ."الانتخابات والصراع المسلح والنفط في خضم التنافس على السلطة في ليبيا بعد القذافي". *سياسات عربية*. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. عدد (١٨): يناير. ص. ٩٦.

٨٠. انظر: خالد، محمود" أزمة دستورية جديدة في ليبيا والبرلمان يتجه لعدم الاعتراف بقرار حله". *جريدة الشرق الأوسط*. https://aawsat.com/home/article/٢١٧٠٥٦.

وأصدرت القوانين التي تخدم مصالحها ومصالح أعضائها مما تضرر منه العديد من الأشخاص والجهات الاعتبارية سواء كانت مملوكة للدولة أو للقطاع الخاص.

رابعًا: مخالفة انقسام المؤسسة التنفيذية. طالت تلك الفوضى، والاستبداد المؤسسة التنفيذية حيث إنَّ كل جهة من الجهات التشريعية السالفة الذكر شكلت حكومة، مما أدَّى إلى تدخل الأمم المتحدة، وزاد ذلك الأمر تعقيدًا بدل من إيجاد مخرج له.

شُكلت حكومة الوفاق الوطني الليبية، وهي حكومة منبثقة عن الاتفاق السياسي الليبي الموقع في الصخيرات المغربية في ١٧ ديسمبر ٢٠١٥م، والذي أشرفت عليه بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا بقيادة الألماني مارتن كوبلر[٨١]. بذلك انقسمت المؤسسة التنفيذية إلى ثلاث حكومات! وهذا يتنافى تمامًا مع بنية وشكل النظام السياسي المعاصر في كافة الدول، بأن تتمثل السلطة التنفيذية بأكثر من حكومة، وهي كالتالي[٨٢]:

الأولى: حكومة الإنقاذ. شكّل المؤتمر الوطني العام الليبي هذه الحكومة في أغسطس ٢٠١٤م ومقرها في طرابلس، ويترأسها خليفة الغويل، ولم تنل الاعتراف الدولي. وسيطرت هذه الحكومة على مناطق واسعة من غربي وجنوبي البلاد واستفردت هذه الحكومة بتنفيذ القرارات على هذه المناطق بدعم من الجهة التشريعية (المؤتمر الوطني)[٨٣].

الثانية: الحكومة المؤقتة. انبثقت الحكومة المؤقتة في سبتمبر٢٠١٤م، عن برلمان طبرق(مجلس النواب) الجهة التشريعية الثانية، والموازية للمؤتمر الوطني بطرابلس. وتتخذ من مدينة البيضاء شرقي ليبيا

---

٨١. انظر: حامدي، زهير .٢٠١٤م. "ثلاث سنوات على الثورة الليبية: التحديان والمآلات ". ص. ٨٩-٩١.

٨٢. انظر: كولومبيه، فرجيني.٢٠١٦ م ."الانتخابات والصراع المسلح والنفط في خضم التنافس على السلطة في ليبيا بعد القذافي ". ص. ٩٧.

٨٣. انظر: عبد الكريم، محمد. ٢٠١٩م. *ليبيا بعد القذافي: أزمة القوى الإسلامية وخيارات العنف*. القاهرة: العربي للنشر والتوزيع.ط. ١. ص. ٦٥.

مقرًا لها يترأسها عبد الله الثني، وهذه الحكومة أيضًا استفردت بتنفيذ القوانين الصادرة من مجلس النواب، ومن ثم لم تكن ملزمة بتنفيذ القرارات الصادرة عن المؤتمر الوطني مما حصل معه انقسام المؤسسة التنفيذية إلى حكومتين (حكومة بغرب البلاد وحكومة بشرق البلاد)[٨٤] ،مما أدَّى معه فوضى في تنفيذ القوانين سواء في المنطقة الشرقية الممثلة بمجلس النواب وحكومته المؤقتة، أو المنطقة الغربية الممثلة بالمؤتمر الوطني وحكومته المنبثقة عنه (حكومة الإنقاذ)[٨٥].كما دعمت الحكومة المؤقتة اللواء المتقاعد خليفة حفتر الذي قاد حربًا في المنطقة الشرقية بحجة مكافحة الإرهاب. وقد أدت هذه الحروب إلى خسائر كبيرة في الأرواح والبنية التحتية للمنطقة، ثم شنت قوات اللواء المتقاعد في أبريل ٢٠١٩م حربًا على العاصمة طرابلس وبمساندة عدد من أعضاء مجلس النواب بالشرق الليبي، ليقضي بهذه الحرب التي شنها على كافة المفاوضات من أجل حل الأزمة السياسية التي تعصف بالبلاد[٨٦].

الثالثة: حكومة الوفاق الوطني. وهي الحكومة المعترف بها دوليا، وتحظى بدعم الأمم المتحدة. يرأس هذه الحكومة فائز السراج، ومقرها في العاصمة طرابلس، تشكلت في فبراير ٢٠١٦م بموجب اتفاق الصخيرات، وهو اتفاق سلام وقعه برلمانيون ليبيون في ١٧ ديسمبر ٢٠١٥م برعاية الأمم المتحدة بمدينة الصخيرات المغربية، وتم اختيار أعضاء هذه الحكومة (المجلس الرئاسي) الذي انبثق عن اتفاق الصخيرات؛ حيث ضم المجلس الرئاسي تسعة أعضاء يمثلون مناطق ليبية مختلفة. ونالت حكومة الوفاق الثقة في ٢٣ فبراير ٢٠١٦م بعد أن أعلن مائة نائب من مجلس النواب المنعقد بطبرق شرقي ليبيا، الموافقة على تشكيلة الحكومة المقترحة من قبل المجلس الرئاسي. وبعد تشكيل هذه الحكومة ازداد المسار السياسي

---

٨٤. انظر: كولومبيه، فرجيني.٢٠١٦ م ."الانتخابات والصراع المسلح والنفط في خضم التنافس على السلطة في ليبيا بعد القذافي ". ص. ٩٩.

٨٥. انظر: حامدي، زهير .٢٠١٤م."ثلاث سنوات على الثورة الليبية: التحديان والمآلات ". ص. ٨٩-٩٣.

٨٦. انظر: كولومبيه، فرجيني.٢٠١٦ م ."الانتخابات والصراع المسلح والنفط في خضم التنافس على السلطة في ليبيا بعد القذافي ". ص. ١٠٠.

للفترة الانتقالية تعقيدًا، حيث وجدت حكومتان في غرب البلاد بطرابلس، الأولى حكومة الإنقاذ السالفة الذكر، وحكومة الوفاق الوطني والحكومة المؤقتة في شرق البلاد[٨٧]. ومع هذه الفوضى في البنية السياسية للفترة الانتقالية رافقه استلاب سياسي للمواطنين؛ حيث أصبح المواطن الليبي يرى أن هذه السلطات لا تمثله، وبذلك ضاعت هيبة الحكومة، وفقدت الحكومات سيطرتها على الوضع، مما زاد ذلك من سطوة الكتائب المسلحة وأصبحت هي من يتحكم في المشهد السياسي وطغت على الشعب لامتلاكها للسلاح وفرضت أوامرها على تلك الحكومات المشتتة سياسيًا.

٢،٣،٤،٢ الفرع الثاني: نتائج تلك المخالفات

لقد هيمنتْ السلطة التشريعية (المؤتمر الوطني) على مسار المرحلة الانتقالية. وجرى تهميش دور السلطة التنفيذية (الحكومة)حين استبدَّ المؤتمر الوطني بالقرارات السياسية. وهمش دور السلطة التنفيذية (الحكومة). فقد كان من المأمل أن يكون هناك توازن بين السلطات يعزز من الحريات ويمنع الاستبداد وفق أحكام الشريعة الإسلامية والقانون؛ فعجزت كل الحكومات التي تم اختيارها من تكوين جيش وطني، وشرطة تابعين للدولة لهما قوة الإلزام المادي لبسط الأمن؛ مما أدَّى إلى وجود جماعات مسلحة، وكتائب أمنية، وكلًا منها يدعي أنه تابع لجهة رسمية، بل ويتلقى البعض من هذه الكتائب الدعم المالي من خزانة الدولة!. وتجد في الطرف الآخر من يقوم بمواجهة هذه الكتائب. إلى أن وصل إلى الاقتتال بالسلاح بحجة أن كل منها يحارب الإرهاب، ويريد تطهير البلاد من تواجد هذه الكتائب غير التابعة جميعها لجهة رسمية[٨٨].

---

٨٧. انظر: عبد الكريم، مُحَمَّد. ٢٠١٩م. *ليبيا بعد القذافي: أزمة القوى الإسلامية وخيارات العنف*. ص. ٦٦.

٨٨. انظر: كولومبيه، فرجيني.٢٠١٦ م. "الانتخابات والصراع المسلح والنفط في خضم التنافس على السلطة في ليبيا بعد القذافي ". ص. ١٠٢.

لقد كان لتلك الجماعات المسلحة الأثر الكبير في التأثير على القرار السياسي، بحكم سيطرتها على الأرض، وفرض ما تريده سواء تحقيقًا لرغبة قادتها، أو تبعيتها لقوى سياسية استعملتها لزيادة تمكين نفوذها، وكل ذلك في ظل غياب الجيش، والشرطة الرسميين، وكل هذا كان من شأنه أن يؤدي إلى سوء استخدام السلطة. ومن ثم الاستبداد والطغيان.

وازدياد حصول الانفلات الأمني والتناحر بين القوى السياسية. كذلك زيادة تفكك الروابط الاجتماعية،المعول عليها كحاضنة اجتماعية في العملية السياسية مستقبلًا. إلى أن وصل الوضع الراهن إلى انسداد سياسي؛ تجلت من خلاله كافة مظاهر الاستبداد والطغيان، حتى وصل الأمر إلى نزاع مسلح بين الأطراف السياسية، وظهور بوادر لحرب أهلية بين شرق ليبيا وغربها[٨٩].

٢،٤ خلاصة الفصل

كانت بداية الاستبداد السياسي في ليبيا، قد تمثلت بتولي معمر القذافي الحكم، وقبضته على السلطة عن طريق انقلاب عسكري في ١٩٦٩م، واستخدم كل ما لديه من سلطات في مواجهة معارضيه طيلة اثنتين وأربعين سنة من حكمه. لم يكن خلال فترة حكمه وجود لأية ركيزة من الركائز التي تقوم عليها النظم السياسية المعاصرة، وتمثلت الدولة في شخصه، ولم يؤسس لنظام سياسي يرتكز على قواعد دستورية متينة، بل أفسد الحياة السياسية وأجهض كل القوى السياسية الرسمية وغير الرسمية، التي برزت في الدولة الوليدة (المملكة الليبية).فمع رحيل القذافي انهارت الدولة، ولم يجد القائمون على بناء النظام السياسي أية مرجعية أو دعامة يستندون عليها في مسار المرحلة الانتقالية.

٨٩. انظر: حامدي، زهير .٢٠١٤م."ثلاث سنوات على الثورة الليبية: التحديان والمآلات ".ص٩٣-٩٤.

ومرت هذه المرحلة بأزمات عديدة، ومحاولات من كل الأطراف الاستيلاء على السلطة. لكن لم يتمكن أي طرف من حسم الصراع لمصلحته، ومرد ذلك للتجربة الدستورية الفاشلة المتمثلة في الإعلان الدستوري ٢٠١١م منذ صدوره؛ لعدم أخذه بمبدأ الفصل بين السلطات، وما تلى ذلك من تعديلات دستورية، وصل عددها إلى ثماني تعديلات؛ أدت إلى إحداث تغييرات في المراكز القانونية للمؤسسات السياسية؛ لتزيد من حدة الأزمة السياسية وإرباك مسار العملية السياسية الانتقالية، باعتبار أنَّ الإعلان الدستوري هو المرجعية الوحيدة التي كان يمكن الاعتماد عليها في الانتقال من الثورة إلى بناء الدولة.

ما حصل هو العكس تمامًا، فقد أدَّى هذا الصراع حول الإعلان الدستوري إلى صراع على السلطة، نتج عنه اندلاع نزاع مسلح بين أطراف تابعة للسلطات المتصارعة، وجميعها قد شاركت في الثورة، أزاحت القذافي من الحكم؛ وبالتالي ترى جميعها أحقيتها بكسب المعركة وتولي السلطة. مما زاد من إرباك المسار السياسي للمرحلة الانتقالية، وغموض في مشروع الدستور لبناء النظام السياسي الرسمي والخروج من المرحلة الانتقالية. مما يؤدي ذلك إلى ما يعرف بعجلة دوران الدستور، أو الدورة الدموية للدستور (عودة لحكم الاستبداد مرة أخرى) ولعقود قادمة.